

Distr.: General
18 June 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الرابعة والستون
البند ١٤٧ من جدول الأعمال

تمويل عملية الأمم المتحدة في بوروندي

تقرير اللجنة الخامسة

المقررة: السيدة يوليانا جيفكوبا جيورجيفا (بلغاريا)

أولا - مقدمة

- ١ - في الجلسة العامة الثانية للجمعية العامة، المعقودة في ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩، قررت الجمعية العامة، بناء على توصية المكتب، أن تدرج في جدول أعمال دورتها الرابعة والستين البند المعنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة في بوروندي" وأن تحيله إلى اللجنة الخامسة.
- ٢ - ونظرت اللجنة الخامسة في البند في جلساتها ٢٨ و ٣٧ المعقودتين في ٣ أيار/مايو و ١٨ حزيران/يونيه ٢٠١٠. وترد البيانات التي أدلى بها والملاحظات التي أبدت خلال نظر اللجنة في ذلك البند في المحضرين الموجزين لهاتين الجلستين (A/C.5/64/SR.28 و 37).
- ٣ - وكان معروضا على اللجنة من أجل نظرها في البند الوثائق التالية:
(أ) تقرير الأمين العام عن الأداء النهائي لعملية الأمم المتحدة في بوروندي (A/64/610)؛
(ب) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذو الصلة (A/64/650).

* أعيد إصدارها لأسباب فنية في ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠١٠.



ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.5/64/L.37

- ٤ - في الجلسة ٣٧، المعقودة في ١٨ حزيران/يونيه، كان معروضا على اللجنة مشروع قرار عنوانه "تمويل عملية الأمم المتحدة في بوروندي" (A/C.5/64/L.37)، مقدم من الرئيس على أساس مشاورات غير رسمية نسقها ممثل رومانيا.
- ٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/64/L. 37 دون تصويت (انظر الفقرة ٦).

ثالثاً - توصية اللجنة الخامسة

٦ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي:

تمويل عملية الأمم المتحدة في بوروندي

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن الأداء النهائي لعملية الأمم المتحدة في بوروندي^(١)، وفي تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢)،

١ - تحيط علماً بحالة الاشتراكات المقدمة إلى عملية الأمم المتحدة في بوروندي في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٠، بما في ذلك الأرصدة الدائنة البالغة ٢٦,٣ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة؛

٢ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)، رهناً بأحكام هذا القرار، وتطلب إلى الأمين العام كفالة تنفيذها بالكامل؛

٣ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام عن الأداء النهائي لعملية الأمم المتحدة في بوروندي؛

٤ - تقر أن تقيد لحساب الدول الأعضاء التي وفّت بالتزاماتها المالية تجاه العملية حصة كل منها في صافي المبلغ النقدي المتوفر في الحساب الخاص لعملية الأمم المتحدة في بوروندي البالغ ٩ ٥٢٣ ٣٠٠ دولار في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٠، وفقاً للمستويات المستكملة في قرار الجمعية العامة ٥٨/٢٥٦ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، ومع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام ٢٠٠٦ على النحو المبين في قرارها ١/٥٨ بآء المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣؛

٥ - تشجع الدول الأعضاء المستحق لها الأرصدة الدائنة المشار إليها في الفقرة ٤ أعلاه على استخدام هذه الأرصدة لتسديد ما يكون على الدولة العضو المعنية من اشتراكات مقررة غير مسددة لأي حسابات أخرى؛

(١) A/64/610.

(٢) A/64/650.

- ٦ - تحث جميع الدول الأعضاء على بذل كل جهد ممكن لكفالة دفع اشتراكاتها المقررة بالكامل؛
- ٧ - تقرر، بالنسبة للدول الأعضاء التي لم تف بالتزاماتها المالية تجاه العملية، أن تخصم من التزاماتها غير المسددة حصة كل منها في صافي المبلغ النقدي المتوفر في الحساب الخاص للعملية البالغ ٣٠٠ ٥٢٣ ٩ دولار في ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٠، وفقا للخطة المبينة في الفقرة ٤ أعلاه؛
- ٨ - تقرر أيضا أن تدرج المعلومات المستكملة عن الوضع المالي للعملية في التقرير الذي ستنظر فيه الجمعية العامة في دورتها الخامسة والستين عن الوضع المستكمل لبعثات حفظ السلام المغلقة في إطار البند المعنون "الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام"؛
- ٩ - تقرر كذلك أن تحذف من جدول أعمالها البند المعنون "تمويل عملية الأمم المتحدة في بوروندي".